



التصنيفات: ادارة عامة

الجهة المصدرة: العراق - اتحادي

نوع التشريع: نظام داخلي

رقم التشريع: ٥

تاريخ التشريع: ١٩٩٦

سريان التشريع: ساري المفعول

عنوان التشريع: النظام الداخلي لمعهد الاعداد والتدريب التعاوني

المصدر: الوقائع العراقية - رقم العدد: ٣٦٤١ | تاريخ: ١٩٩٦/٢٨/١٠ | عدد الصفحات: ٣ | رقم الصفحة: ٣٠٩
مجموعة القوانين والانظمة - | تاريخ: ١٩٩٦

المادة ٦

- أ - تعد الموازنة السنوية للمعهد وحساباته الختامية وفقاً للتبويب الذي يعتمد النظام المحاسبي الموحد.
- ب - تقدم الموازنة السنوية للمعهد الى مجلس ادارة الاتحاد العام للتعاون خلال شهر تشرين الاول من السنة المالية التي تسبق السنة التي اعدت لها الموازنة لمناقشتها والتصديق عليها.
- ج - تقدم الحسابات الختامية للسنة المالية المنتهية مشفوعة بالتقرير الاداري الى ديوان الرقابة المالية في موعد اقصاه نهاية شهر نيسان من السنة المالية التالية وبعد تدقيقها تعرض على مجلس ادارة الاتحاد العام للتعاون للتصديق عليها.
- د - يقوم المعهد بفتح حساب جار له في احد فروع المصارف الحكومية لمسك حساباته المصرفية من حيث الایداع والصرف.
- هـ - يدور الفائض النقدي المتحقق بعد نهاية كل سنة مالية الى السنة المالية التالية.